مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ **ISSN:** 1112- 7872
E-ISSN: 2600-6162
مجلد: 18 عدد: 01 أوت 2022
العنوان: الخصائص التنظيمية لأوقاف مكة والمدينة... ص.ص 685- 708.

الخصائص التنظيمية لأوقاف مكة والمدينة في الجزائر العثمانية من خلال بعض الدراسات الوثائقية

فتح الدين بن أزواو
جامعة محمد بوضياف- المسيلة
benazouaou_71@hotmail.com

تاريخ الإرسال: 2020/12/24؛ تاريخ القبول: 2021/04/08

Organizational characteristics of the Mortmains of Mecca and Medina in ottoman Algeria through some documentary Studies

Fetheddine Benazouaou

Abstract:

In this study I dealt with the mortmains of the Two Holy Mosques in Algeria during the Ottoman period. I concentrated my effort on the analysis of the content of documentary studies dealing with the mortmains of the Two Holy Mosques. These studies have important questions which I have made the main axes of this articl , The research aims to highlight size and characteristics of these mortmains, how they were obtained in Algeria, and how they were distributed and spent it in Hijaz, Given the complexity of the problem, I involved in the research the various branches of the historical method, which gave a set of results which revolve around the positive roles of these mortmains, especially the consecration of the political, social and religious communication which deepened the bonds of solidarity and strengthened the bonds of communication between the Algerians and their brothers in the Two Holy Mosques.

Key words: Algeria; Mortmains; Characteristics; Mecca; Medina.

الملخص:

تناولت في هذه الدراسة أوقاف مكة المكرمة والمدينة المنورة في الجزائر خلال العهد العثماني، انصب جهدي على تحليل مضمون الدراسات الوثائقية التي تناولت أوقاف الحرمين الشريفين، هذه

الدراسات عرضت قضايا هامة، جعلتها محاور رئيسة لهذا المقال. ويهدف البحث أساسا إلى إبراز حجم هذه الأوقاف وخصائصها طريقة تحصيلها في الجزائر، كيفية توزيعها وصرفها في الحجاز ونظرا لتشعب إشكالية الموضوع، فقد أشركت في البحث مختلف فروع المنهج التاريخي، توج بالوصول إلى مجموعة من النتائج تمحورت حول الأدوار الإيجابية لهذه الأوقاف سواء في الحجاز، أو على صعيد علاقة الأخير بالجزائر العثمانية؛ أبرزها تجسيد التواصل السياسي والاجتماعي والديني، الذي عمق أواصر التضامن وعزز روابط التواصل بين الجزائريين وإخوانهم في بلاد الحرمين الشريفين.

الكلمات المفتاحية: الجزائر؛ الأوقاف؛ الخصائص؛ مكة؛ المدينة.

مقدمة:

كانت الجزائر خلال العهد العثماني من أهم القوى البحرية في حوض المتوسط الغربي، حصلت جرّاء الجهاد البحري على عائدات مالية هائلة، أدى إلى رخاء اقتصادي ورفاه اجتماعي، انعكس إيجابا على نشاط الوقف، بل ازدهر هذا النشاط حتى خصص للحرمين الشريفين أحباسا خاصة في إطار مؤسسة تسهر على تسييرها وتنميتها. لقد نالت هذه المؤسسة حصة الأسد من الأموال والعقارات الموقوفة من طرف السكان المحليين والوافدين من الأتراك والأندلسيين حتى ذهب أحد القناصلة الفرنسيين المعاصرين لتلك الفترة (فاليار) إلى القول بأن كل منازل مدينة الجزائر وما جاورها من ضيعات كانت موقفة لمؤسسة الحرمين الشريفين، وهو أثبته كذلك بعض الباحثين الأكاديميين الجزائريين (ناصر الدين سعيدوني، خليفة حماش، حنيفي هلايلي) والفرنسيين (ألبير دوفو)، هؤلاء أنجزوا دراسات موثقة، ذات قيمة تاريخية عالية تناولوا فيها قضايا مهمة مرتبطة بالمسائل التنظيمية لهذه الأوقاف، ناقشتها في هذا المقال انطلاقا من الإشكالية الرئيسية التالية: ماهي أهم الخصائص التنظيمية لأوقاف مكة والمدينة في الجزائر العثمانية، وكيف انعكست على وضع ودور هذه المؤسسة في الجزائر والحرمين الشريفين؟ إلى جانب مجموعة من التساؤلات الفرعية، أبرزها: ماهو حجم أوقاف مكة والمدينة مقارنة بالأوقاف الأخرى؟ ماموقف السلطة الرسمية منها؟

كيف كانت تتم عملية جمع أموال أوقاف الحرمين الشريفين داخل الجزائر وصرفها وتوزيعها بمكة المكرمة والمدينة المنورة؟ ماهي الآثار المادية والمعنوية لهذه الأوقاف على بلاد الحرمين الشريفين؟ وما انعكاساتها على علاقات الجزائر العثمانية بالحجاز؟

واعتمدت في هذه الدراسة على المنهج التاريخي بأنواعه: الوصفي لوصف حالة أوقاف الحرمين الشريفين طيلة العهد العثماني عموما والقرن السابع عشر خصوصا، والإحصائي لإحصاء قيمة المداخيل المالية والعينية لهذه المؤسسة، والمنهج التحليلي، لتحليل خصائص هذا النوع من الأوقاف وتفسير هيمنتها على الحياة الدينية والاجتماعية في هذه الفترة، فضلا عن المنهج المقارن لمقارنة حجم أوقاف الحرمين الشريفين بمختلف الأوقاف الأخرى وقياس تطورها من زمن لآخر.

وللإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية، وضعت خطة للموضوع مكونة من عدة محاور: تطرقت في المحور الأول وهو تمهيدي، إلى نبذة تاريخية عن الأوقاف بالبلاد الإسلامية عموما والجزائر خصوصا، وقدمت في المحور الثاني لمحة إحصائية عن الأملاك المحبسة لصالح الحرمين الشريفين في الجزائر العثمانية خلال الفترة المدروسة، ثم بينت في المحور الثالث موقف السلطة الحاكمة منها، وركزت في المحور الرابع على تحليل الخصائص التنظيمية لأوقاف الحرمين الشريفين من خلال بعض العقود التي درسها بعض الباحثين الجزائريين(خليفة حماش،حنيفي هلايلي) وناقشت في المحور الخامس والأخير آليات الجمع والإيصال في الجزائر وطرق والصرف التوزيع في الحجاز وهذا من خلال الوثائق النادرة التي درسها ألبير دوفو ونشرها في المجلة الإفريقية. وكذلك من خلال ماوثقه حمدان خوجة، وأثبته كل من ناصر الدين سعيدوني وعائشة غطاس.

نبذة تاريخية عن الأوقاف ومكانتها في الجزائر العثمانية:

الوقف لغة هو الحبس، من وقف، يقف، وقفا، بمعنى حبس شيئا لمنفعة شخص أو في سبيل الله. أما في المعنى الشرعي، فهو ﴿حبس العين على الواقف والتصدق بالمنفعة، أي حبس الأصل وتسبيل

الثمرة، أي حبس المال وصرف منافعه في سبيل الله﴾(عليوان، 2007: 296). وبذلك فهو يقوم على أساس عاطفة دينية تدفع الفرد المسلم إلى وهب ممتلكاته لعمل خيري يحدده صاحب الوقف(ريمون،1991: 165). ويتفرع إلى نوعين: الوقف الخيري، وهو أن يقف الواقف ماوقفه على مصلحة خيرية عامة، كالمساجد والثكنات وأضرحة الأولياء الصالحين وفقراء الحرمين الشريفين(بوشنافي، 2015: 285). أما النوع الثاني، فهو الوقف الأهلي؛ يقف فيه الواقف ملكه على واحد من أهله أو زيادة وأحيانا يكون على الغير دون الأهل. لذلك حرم بعض الفقهاء هذا النوع من الوقف، رغم أن بعضهم أجازوه، لمخالفته أحكام الميراث(عليوان، 2007: 297) فهو يؤدي إلى الحفاظ على الممتلكات وعدم تقسيما على الورثة الشرعيين(ريمون، 1991: 165)، في حين أجازوا بالإجماع الصنف الأول منه(عليوان ، 2007: 297).

تعود جذور الأوقاف إلى ماض طويل من تاريخ الشعوب الإسلامية(غطاس، 2002: 140) لها أصول في الدين الإسلامي إلى صدر الإسلام أيام الرسول صلّى الله عليه وسلم وعهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه (Terras, 1899 :13) لكنها لم تأخذ شكل الشمولية والتنظيم والتقنين إلاّ بعد مراحل تاريخية من أجل تثبيت وحدة الجماعة الإسلامية ورعاية الأطفال الفقراء وترميم المساجد لتتجسد بعد ذلك في أغراض أخرى متنوعة وتمتزج مع مختلف قطاعات الدولة الإسلامية (Archives de Service d'Historique de l'Armé de terre, Boite N°1 H1112/D2). وكان الوازع الديني دافعا قويا في توجه السكان نحو الأوقاف، بما في ذلك الحكام، خاصة سلاطين الإمبراطورية العثمانية، فالسلطان بايزيد كان أول من اعترف بمشروعيتها ووضع لها أسسا وقوانين تضبط تسييرها وحمايتها (سعيدوني، 2012: 133)، ومنذ ذاك غدت الأوقاف من أبرز المظاهر الحضارية للأمة الإسلامية ارتبطت ارتباطا وثيقا بالحياة الدينية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع الإسلامي وشكلت

عبر العصور عنصر قوة للدولة الإسلامية بما وفرته من موارد مالية ثابتة ساهمت في تنشيط مختلف القطاعات.

في هذا الإطار نالت أوقاف الحرمين الشريفين اهتماما، ارتبط ظهورها بتخصيص أحباس لصالح المدينتين المقدستين، وشيئا فشيئا اتسع الاهتمام بها حتى شملت مناطق كثيرة من مختلف البلاد الإسلامية وغدت بعد ذلك أوقاف الحرمين الشريفين الأكثر ثراء ضمن أملاك الدولة الإسلامية الحديث(Terras, 1899: 13). لذلك كانت الضرورة ملحة، بعد ذلك، لإقامة هيئة تعنى بشؤون هذه الأوقاف وتقديم عائدتها المالية أو العينية للحرمين الشريفين، وتذهب المصادر إلى القول بأنه مع مرور الزمن أصبحت هذه العائدات لا يرسل كلها إلى الحرمين (Devoulx,1859/1860 : 04).

وكغيرها من البلاد الإسلامية الخاضعة للحكم العثماني، فقد كان للجزائر، التي كانت من أكبر القوى البحرية في حوض المتوسط مؤسسة وقفية للحرمين الشريفين كان لها مكانة مرموقة وأهمية بالغة (عقيل، 2002: 119)، وإن كان للوقف في الجزائر العثمانية أوجه أخرى في شتى مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن الوثائق تطلعنا بأن أوقاف الحرمين الشريفين كانت من أغنى وأهم المؤسسات الوقفية بالجزائر خلال العهد العثماني، وكان المستفيد منها مباشرة أهل الحرمين(Devoulx, 1859/1860 : 04). وترجع هذه المكانة المرموقة لهذا النوع من الأوقاف إلى الروابط الروحية والتقاليد الإسلامية المشتركة بين الحجاز والجزائر، وعناية الحكام العثمانيين بها لدوافع سياسية ودينية (سعيدوني،2012: 137)

لقد كانت الأولى،حسب الأهمية والمداخيل، ضمن سبع مؤسسات وقفية كبيرة في الجزائر العثمانية، لتأتي بعدها في الرتبة الثانية مؤسسة الجامع الأعظم وتشمل غالبية أوقاف المساجد المالكية، ثم في المرتبة الثالثة مؤسسة سبل الخيرات المهتمة بأوقاف المساجد الحنفية، ثم مؤسسة سيدي عبد الرحمان الثعالبي مختصة في جميع أوقاف المرابطين (الأولياء)، ثم مؤسسة أهل الأندلس والشرفاء وبيت المال إلى جانب هذه المؤسسات الوقفية الكبيرة نجد أخرى خيرية كمؤسسة العيون والطرق والأسرى والثكنات والجند(سعيدوني، 2002:

35). وكانت جل الفئات الاجتماعية تساهم في هذه الأوقاف، بما في ذلك أفراد الجيش الانكشاري(بوشنافي، 2015: ص287). فانتشر واسعا في الحياة الدينية والاجتماعية وبلغ درجة من التنظيم والتقنين من خلال مجموعة من الهياكل والمؤسسات(محمدي، 2019: 12).

هذا يبرز بأن الوقف كان من أبرز المظاهر الحضارية للجزائر طيلة ثلاثة قرون من الحكم العثماني، حيث كانت هذه الظاهرة، سمة بارزة وسط المجتمع الجزائري(شويتام، 2006/2005: 306-307) حتى خصص له تلك المؤسسات التي كانت مزودة بقوانين تعمل على مساعدة الفقراء والمحتاجين، هذا ما أكده حمدان بن عثمان خوجة في مذكراته عندما وصف هذه الحالة بقوله: ﴿لقد أنشئت حسب قوانينا مؤسسات خيرية وأوقاف تهدف كما ذكرنا إلى تحسين أوضاع الفقراء والتخفيف من مصائبهم... وإذا كنت قد دخلت في هذه التفاصيل الخاصة بالوقف فلأنني متأكد من أن الأوروبيين سيقرأون هذه التفسيرات بكل اهتمام حتى يتحققوا من أن شريعتنا تعتمد أساسا على مبادئ حضارية وأخلاقية...هكذا تأسست قوانيننا، وهكذا أصبحت تلك الأعمال مفيدة للسكان المعوزين،ووافق العصر﴾(خوجة، 1975: 269-270).

لمحة إحصائية عن الأملاك المحبسة لصالح الحرمين الشريفين في الجزائر العثمانية:

ذكرنا آنفا أن أوقاف الحرمين الشريفين كانت تستحوذ على حصة الأسد من مجموع أحباس سكان الجزائر قدرها البعض بحوالي 70% من مجموع الأوقات المحبسة (عقيل، 2002: 119) وهو ما أكّده الباحث الفرنسي(ألبيردوفو)الذي درس الوثائق الجزائرية خلال العهد العثماني، ذكر بأن هذه الأوقاف كانت تمتلك ثلاثة أرباع الأملاك المحبسة بمدينة الجزائر(Devoulx,1859/1860:04). وقدرت السلطات الفرنسية القيمة المالية لمجموع المؤسسات الوقفية التابعة للحرمين الشريفين سنة 1623م بـ 408072 فرنك ذهبي، وما بقي من هذه الأملاك الوقفية فقد تم إحصاؤه عينا في آخر العهد العثماني (المغيلي، 2002: 163) وهي كالتالي: 840 منزلا، 258 حانوتا، 03 حمامات، 11 فرنا(ريمون، 1991: 165)، 33 مخزنا، فندق واحد، 57 بستانا، 62

ضيعة 04 مقاهي، 82 غرفة 06 أرحية، 201 إيجار(سعد الله، 1998: 228).

وحسب مانقله المؤرخ سعيدوني عن وثائق الأرشيف الفرنسي فإن الأوقاف المتبقية للحرمين الشريفين في مدينة الجزائر بعد حوالي قرنين ونصف من حبسها بقي منها 1414 وقفا خيريا تعود إلى مؤسسة الحرمين الشريفين بلغت قيمتها المادية 17858,75 فرنك لسنة 1836م، لترتفع هذه القيمة إلى 127695,65 فرنك سنة 1838م(سعيدوني ، 2002: 35).

ويزخر الأرشيف الوطني الجزائري بوثائق هامة فيها معلومات قيمة عن عدد الأملاك المحبسة لصالح الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر، هذه الأملاك حسب الباحث الدكتور ناصر الدين سعيدوني سجلتها الإدارة الفرنسية في 19 سبتمبر 1835م هي على النحو التالي: 61 ضيعة كاملة، 79 وقفا زراعيا متعدد الاستعمالات ما بين جنات (بساتين الفواكه) وبحيرات(حقول الخضر) وأشجار الزيتون ورقاع (أراضي مهيأة لزراعة الحبوب) وهذا في كل من مناطق باب عزون، الباب الجديد، باب الوادي ومناطق أخرى غير محددة الأماكن (سعيدوني ، 2002 : 39-45).

هذه الفترة الطويلة المقدرة بنحو 320 سنة التي غطتها وثائق المحاكم الشرعية (المحفوظة بالأرشيف الوطني الجزائري) استفاد منها بعض الباحثين في إنجاز دراسات توجت بنتائج قيمة عن وضع أوقاف الحرمين الشريفين، ومن هؤلاء الباحثين الدكتور حماش خليفة، قسم هذه الفترة إلى ست مراحل كل مرحلة قوامها 53 سنة هجرية تتبع فيها توزيع حالات الوقف بين المرجعين الخارجي (الحرمين الشريفين) والداخلي (أوقاف محلية)، كما هو موضح في الجدول رقم (01).

جدول رقم (01): توزيع الحالات المرجعية في الوقف بين المراجع الخارجية (فقراء الحرمين) والمراجع المحلية 1528- 1830م

المراحل التاريخية	عدد الحالات المرجعية	مرجع فقراء الحرمين الشريفين	المراجع المحلية

المرحلة 1	-935 986 ه -1528 1578 م	10	5	%50	5	50 %
المرحلة 2	-987 1038 ه -1579 1628 م	31	21	%68	10	32 %
المرحلة 3	-1039 1090ه -1629 1679م	148	118	%80	30	20 %
المرحلة 4	-1091 1142 ه -1680 1729 م	495	430	%87	65	13 %
المرحلة 5	-1143 1194 ه -1730 1780 م	710	569	%80	141	20 %
المرحلة 6	-1195 1245 ه -1781 1830 م	450	198	%44	252	56 %
مجموع المراحل	-935 1245 ه -1528 1830 م	1844	1341	%73	503	27 %

(حماش، 2015: 345-347)

يوضح الجدول رقم (01) اعتماد الباحث، خليفة حماش، على وثائق المحاكم الشرعية الموجودة بمركز الأرشيف الجزائري في إنجاز هذه الأرقام والنسب المئوية، اكتشف منها بأن المرحلة الأولى التي سبقت القرن الحادي عشر الهجري (935-986ه/ 1528-1578م) كانت متساوية بين المرجعين الخارجي (أوقاف الحرمين الشريفين) والداخلي (أوقاف محلية). أما في المرحلة الثانية (987-1038 ه / 1579-1628 م) رجحت الكفة لصالح أوقاف الحرمين الشريفين (المرجع الخارجي) على حساب المرجع المحلي بنسبة 68 % مقابل 32 % بمقدار الثلثين للحرمين الشريفين والثلث للأوقاف المحلية لمدينة الجزائر (ممثلة في الجامع الأعظم وفقراء الأندلس وساقية العيون وإلى غير ذلك)، كما لاحظ استمرار ارتفاع أوقاف الحرمين الشريفين على حساب المرجع المحلي في المرحلة الثالثة (1039-1090ه/ 1629-1679م) حتى بلغت نسبة هذا الارتفاع (80%) بالنسبة لفقراء الحرمين الشريفين و(20%) بالنسبة للمرجع المحلي. أما في المرحلة الرابعة (1091-1142ه/ 1680-1729م) بلغت نسبة الارتفاع الأوج لصالح فقراء الحرمين الشريفين ب (87 %) على حساب المرجع المحلي ب (13 %)، وهي نتيجة تعكس، كما قال حماش، مدى ولع واهتمام الأسر الجزائرية بأوقاف الحرمين الشريفين في هاتين المرحلتين من تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني(حماش، 2015: 345-347) المسجلتين تحديدا في القرن الحادي عشر الهجري(السابع عشر الميلادي) ولعل هذا ما جعل القنصل الفرنسي في الجزائر(فاليار) يذكر في تقريره لسنة 1781م بأن﴿أوقاف مكة والمدينة في مدينة الجزائر ذات قيمة كبيرة، وليس بعيدا أن يأتي اليوم الذي تصبح فيه كل أملاك أهل الجزائر تابعة إلى هذا النوع من الأوقاف﴾ (حماش، 2015: 344).

موقف السلطة من أوقاف الحرمين الشريفين وانعكاساته:

كانت عملية الوقف تتم في إطار منظم ورسمي، تحت إشراف القضاء، تقوم على مبدأ شرعي، وعقد مكتوب ملزم، يحرره القاضي بحضور الواقف والشهود، يذكر فيه قيمة الوقف وأغراضه وطريقة

الانتفاع منه وانتقاله وسبل تكاثره (سعد الله، 1998: 228) وأسماء المنتفعين منه، والجهات الي يؤول إليها الوقف بعد زوال الورثة (شويتام ، 2006/2005: 307).

لكن الملاحظ أن هذه الجهات قد لاتستفيد أحيانا من هذا الوقف بعد انقراض الورثة نتيجة استيلاء السلطة عليه (سعد الله، 1998: 228). بما في ذلك أوقاف الحرمين الشريفين، فعملية المصادرة كانت أكبر تهديد لها، يقول أحمد الشريف الزهار في هذا الشأن:﴿وجار الأتراك وأخذوا جميع ديار أوقاف الحرمين، التي بيد فقراء البلد وأخرجوهم منها﴾(الزهار، 1974: 103)، وهو ماوثقه كذلك محمد بن ميمون، عندما تحدث عن تبديد وكيل الوقف في عنابة للأملاك المحبسة (بن ميمون،1981: 129-130)، وأثار كذلك انتباه الورثيلاني بإشارته إلى أن الأتراك استولوا على الأوقاف ﴿استيلاء عظيما....يأكلون منها وينتفعون بها أتم انتفاع كالأملاك الحقيقية المباحة﴾ (الورثيلاني، 1908: 110-111).

وفضلا عن هذا، كانت السلطة المكلفة بشؤون الميراث تستولي كذلك على كل أملاك الأشخاص الذين لا وريث لهم، وهذا كما ذكر الباحث أرزقي شويتام كان دافعا في اتجاه هؤلاء الأشخاص إلى وقف أملاكهم على الحرمين الشريفين(شويتام، 2006/2005: 309). خشية الاستيلاء عليها، هذا دفع بالمؤرخ أندري ريمون إلى التشكيك في نوايا الأشخاص الواقفين، مبينا أن دافعهم الأساسي من الوقف كان هروبا من أحكام الميراث، وتجنبا للمصادرة، فهو يقول: ﴿ونحن نعرف أيضا أن الوقف استخدم على نطاق واسع خلال العهد العثماني لأسباب بعيدة عن المقاصد الدينية والخيرية للواقفين وأساسا لأنه يتيح فرصة لتجنب أحكام الشريعة الإسلامية الملزمة في مجال المواريث والمحافظة على سلامة الممتلكات وعدم تفتيتها ولحمايتها من النهب والاغتصاب﴾(ريمون، 1991: 165). إلا أن ريمون وقع في تناقض عندما اعترف في أحد النصوص الأخرى بأن الأوقاق كانت تقوم على ﴿أساس مشاعر دينية تدفع صاحبها إلى وقف ممتلكات أوعقارات بلا رجعة وبصفة دائمة لصالح عمل خيري﴾(ريمون، 1991: 165).

والملاحظ أن ظاهرة المصادرة لم تكن صفة دائمة، بل كانت حالاتها معزولة من بعض الوكلاء الطامعين، وإلا كيف نفسر تطور أوقاف الحرمين الشريفين، التي كانت مداخيلها تصل إلى مستحقيها حتى قال إميريت بأن هذه الظاهرة الدينية والاجتماعية عرفت نموا هائلا في العهد العثماني، مشددا على أوقاف الحرمين الشريفين التي كما ذكر كان يستفيد منها فقراء مكة المكرمة والمدينة المنورة والمقيمين من الجزائريين والمشارقة في هاتين المدينتين المقدستين (Emerit, 1954 :200). وبذلك لايمكن تجاهل الدافع الديني كمحفز قوي في أوقاف الحرمين الشريفين، بسبب التطور الذي بلغته والإقبال الشديد عليها اعتبارا للقيمة الدينية والرمزية التاريخية التي تحتلها مكة المكرمة والمدينة المنورة في قلوب السكان.

خصائص أوقاف الحرمين الشريفين من خلال بعض العقود:

يمتلك الأرشيف الوطني الجزائري مجموعة من الوثائق الهامة والنادرة متعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين تنتمي إلى سجلات البايلك ووثائق المحاكم الشرعية، وحسب مانقله المؤرخ حنيفي هلايلي فإن السجل رقم 11 الذي ينتمي إلى سجلات البايلك أشمل وأهم سجل يتناول العقارات الموقوفة في مدينة الجزائر لصالح فقراء الحرمين الشريفين في الفترة الممتدة بين 1548 إلى 1840 م، يحتوي على ثماني عشرة وثمانمائة وقفية متعلقة بمختلف الدور والحوانيت والمخازن والإسطبلات والعلويات الكائنة بمدينة الجزائر(هلايلي، 2008: 200).

ويبرز لنا الباحث هلايلي، من دراسته لوثائق المحاكم الشرعية، خلال القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر ميلادي، المساهمة القوية للمرأة المقدرة بـ:187وقفية (22.86%)؛ تضمنت ستة وعشرين حانوتا واثنين وسبعين دارا وأربعة عشر مخزنا وثماني دويرات وثمانية عشر علويا وثمانية إسطبلات، وتشير وثائق المحاكم الشرعية أن باقي الأملاك الأخرى التي أوقفتها النساء تتعلق بحصصهن في الميراث، وضرب مثالا على ما ورد في أوقاف النساء ما جاء في إحدى وثائق المحاكم الشرعية بخصوص فاطمة بنت أحمد الغبري التي تركت ثروة قدرت بـ 173.17 دينار، ممثلة في دار

بطابقها العلوي والسفلي وحوانيت، بتاريخ أوائل صفر عام 1092ه/1681م، حيث ورد في بعض نصوص الوثيقة حول هذا الموضوع:﴿وأوصت فاطمة بنت أحمد الغبري لفقراء الأندلس، وثلثان اثنان يكون حبسا لفقراء الحرمين الشريفين، وآخر يكون وفقا على أولاد ابنتها آمنة بنت المرحوم الحاج مصطفى الأندلسي... وعلى من يولد لابنتها المذكورة بقية عمرها من الذكور والإناث ... ويكون المرجع في ذلك بعد انقراض الجميع لفقراء الحرمين الشريفين وفقراء الأندلس... وبوفاة آمنة قام أمين بيت المال بتقدير ثروة المالكة وتقسيم تركتها، آخذا بعين الاعتبار وصية فاطمة، فورثت ابنتها آمنة نصف التركة، وشقيقها العاصب محمد ثلثا واحدا، وتم تنفيذ الوصية بحذافيرها بخصوص ثلث المال المحبوس المتبقي، حيث خصص منه ثلثين لفقراء الحرمين الشريفين وثلثا واحدا لفقراء الأندلس﴾(هلايلي، 2008: 200-201).

ويلاحظ على هذه العقود، التنظيم الدقيق، سواء من حيث الكتابة أو البيان الشديد لمن يؤول إليه الوقف قبل أن يصل إلى الحرمين الشريفين، فمثلا العقد السابق الذي تناول وصية فاطمة كان غاية في الوضوح، تضمن الصدر والحاشية، شرح الصدر وصية فاطمة بخصوص تقسيم التركة على مستحقيها، وفصلت الحاشية في قيمة المال المحبس على الورثة وطريقة تقسيم المال المتبقي بين فقراء الأندلس والحرمين الشريفين(هلايلي ، 2008 : 202).

كذلك قدم المؤرخ هلايلي نموذجا آخر لعقد ينتمي لوثائق المحاكم الشرعية يتحدث عن شخص وهو الحاج علي بن حسن الأندلسي (صانع الشواشي) اشترى حانوتين بـ 2800 دينار، أوقفهما لفقراء الحرمين الشريفين وفقراء الأندلس مناصفة، وجعل القائم على فقراء الحرمين الشريفين محمد بن سالم والقائم على فقراء الأندلس الحاج محمد يحي الخياط وابن محمد الأندلسي، وهو ما يبينه بوضوح: ﴿اشترى مكان الناسك ابن الحاج علي صانع الشواشي ابن حسن الأندلسي الحانوتين الاثنين...بحدودهما وحقوقهما...ثم أشهر المسمى الحاج المذكور شهيدا به على نفسه أنه محسن على فقراء الأندلس

القاطنين بمحروسة الجزائر، وعلى الفقراء القاطنين بالحرمين الشريفين مكة والمدينة» (هلايلي ، 2008: 203).

ويلاحظ على نص العقد الأخيرالتنظيم والدقة، من حيث التثبت في ذكر القائم بمقام أوقاف الشخص الذي وهب أحباسه لصالح فقراء الأندلس والحرمين الشريفين وكذا ذكر الشهود. وعموما فإن معظم العقود الوثائق العثمانية في الجزائر المتعلقة بسجل البايلك أو المحاكم الشرعية التي تناولت موضوعاتها أوقاف الحرمين الشريفين تضمنت: اسم الواقف أو المحبس ومهنته مع تحديد المكان والأطراف المستفيدة، والغرض من ذلك.

ولعل أهم ملاحظة استوقفت المؤرخ خليفة حماش عند دراسته عقود أوقاف الحرمين الشريفين المنتمية إلى وثائق المحاكم الشرعية أنها كانت محررة وفق المذهب الحنفي مذهب الجند العثماني ومن ينحدر منهم، وهذا بالرغم من سيادة المذهب المالكي في المنطقة الذي هو مذهب السكان المحليين (حماش، 2015: ص344)، إلا أن هذا الأخير لا يجيز الوقف على النفس، بعكس المذهب الحنفي الذي يجيز باستمرار استفادة الورثة من الوقف(Chergui, 2009 : 22) من صاحب هذا الوقف وأسرته وذرية ذريته وأقربائه، فإذا انقرضوا رجع الوقف إلى المرجع الذي يختاره. وبذلك فإن عامل المصلحة جعل الجزائريين وسكان الأندلس المقيمين في مدينة الجزائر يحررون عقودهم الوقفية بناء على المذهب الحنفي، بالرغم من أنهم مالكي المذهب (حماش، 2015 : 344).

وفي بعض الحالات كان علماء المالكية يقبلون على الوقف على النفس أثناء صياغتهم لعقود الوقف المتعلقة بالحرمين الشريفين محاولين تبرير ذلك فقهيا، ومن هؤلاء العالم الفقية المالكي ابن شعبان، الذي أجاز الوقف على النفس إذا أشرك الواقف معه غيره (سواء أولاده أو غيره) لأنه يعتبر واحد منهم أو شريكا لهم (حماش خليفة،2015 : 355-356).

في هذا الإطار عثر الباحث الدكتور خليفة حماش على أقدم وقفية على النفس اعتمد فيها على رأي أحد علماء المالكية، وهو ابن شعبان، خالف فيها المذهب المالكي وأجاز الوقف على النفس، هذه الوقفية

موجودة في عقود وثائق المحاكم الشرعية بالأرشيف الوطني الجزائري مؤرخة في ربيع الثاني 1098ه/1687م، صاحبها من أصول أندلسية وهو التاجر أبو زيد الحاج عبد الرحمان بن أحمد زروق الأندلسي، تعهد فيها بوقف أرضه ﴿ابتداء على نفسه مدة حياته مقلدا في ذلك فتوى العلماء الأعيان أبقى الله بركتهم بإباحة ذلك لمريده واقتفاء شرط مشترطة على المذهب الحنفي والطريق النعماني ومن يرى رأيهم من الأئمة المالكية كابن شعبان رضي الله عنه حسبما الأجوبة الموصي إليها، ثم بعده على من سيولد له بقية عمره من ذكر وأنثى إن قدر الله بذلك للذكر مثل حظ الأنثيين ثم على أولادهم وأولاد أولادهم... فإن انقرضوا ترجع حبسا على فقراء الحرمين الشريفين﴾ (حماش،2015 : 356 -357).

وبذلك تكشف لنا هذه العقود بأن سكان مدينة الجزائر ومعهم الأندلسيين، بالرغم من انتمائهم للمذهب المالكي الذي لا يجيز الوقف على النفس، فإن مصلحتهم في الاستفادة من الوقف وحبهم وتعلقهم بالحرمين الشريفين جعلهم يقبلون أفواجا على وقف ما يملكون للمدينتين المقدستين متجاوزين الاختلاف المذهبي لإزالة العوائق في هذه المسألة، وظلت هذه الميزة هي الغالبة في تحبيس أهل مدينة الجزائر أوقافهم على فقراء الحرمين الشريفين.

وقدم لنا المؤرخ حنيفي هلايلي نموذجا يحتوي على ملخص لبعض عقود وثائق المحاكم الشرعية التي تناولت هذه الأوقاف التي ساهم فيها الأندلسيون وذكر ترقيمها وتصنيفها في الأرشيف الوطني الجزائري، كما هو موضح في الجدول رقم (02).

جدول رقم (02): ملخص لبعض عقود الحرمين الشريفين

رقم الوثيقة	تاريخها	الملخص
علبة 1-7 وثيقة 7-19 ف	أوائل شهر شوال عام 1073 ه / 1663م	تتناول رسم تحبيس لدار بطريق الشراء بمدينة الجزائر لفائدة فقراء الأندلس وفقراء المدينة المشرفة (المنورة) والمحبسين هم: جماعة من شرفاء الأندلس حيث اشتروا الدار ب 6000 دينار.

علبة رقم 16 مكرر وثيقة 1-218 ف	شهر جمادى الثانية عام 1073 ه / 1662 م	تتناول عقد شراء وتحبيس الحانوتين قرب باب عزون من طرف الحاج علي بن حسن الأندلسي صانع الشواشي بثمن 2800 دينار وحبسها لفائدة فقراء الأندلس وفقراء الحرمين الشريفين
علبة 34 وثيقة 2-1 ف	أوائل شهر صفر عام 1092 ه / 1681 م	تتناول وصية فاطمة بنت أحمد الغبري بثلث ثروتها بعد موتها لفائدة فقراء الأندلس وفقراء الحرمين الشريفين بعد تسوية الإرث.

(هلايلي، 2008: 211-212)

نلاحظ من الجدول رقم (02) بأن فترة القرن السابع عشر الميلادي شهدت استمرار مساهمة عناصر الجالية الأندلسية في أوقاف الحرمين الشريفين، ويبين لنا ملخص العقود أعلاه مستوى هذه الجالية الاقتصادي والاجتماعي ونمط تشاطها الاقتصادي الذي ساهمت من خلاله بشكل معتبر في أوقاف الحرمين الشريفين، كما يبين من جهة أخرى مساهمة المرأة في هذه العملية.

آلية الجمع والإيصال، مخصصات الصرف (أصناف المستحقين في الحرمين الشريفين ومقدارهم):

بسبب مكانتها الروحية وقيمتها المادية فقد كانت أوقاف الحرمين الشريفين تسير من قبل شخصيات مرموقة ذات صيت سياسي ونفوذ مالي، هذا ما تبرزه وثائق القرن السابع عشر الميلادي، ذكرت أنه سنة 1653م مثلا كان يسيّر هذه المؤسسة عدد من الشخصيات النافذة كمحمد آغا ابن حسين التركي، وعلي آغا ابن محمود التركي والتاجرين علي كلاطو بن موسى الأندلسي، والحاج محمد بن فاتح الأندلسي(Devoulx, 1859/1860: 06).

ويذكر حمدان بن عثمان خوجة أن هؤلاء، الذين أطلق عليهم اسم المشرفين أو الوكلاء على المؤسسات الوقفية، كانو يعينون من طرف أعلى سلطة سياسية، ممثلة في الحاكم (خوجة، 1975: 271) يساعدهم مجموعة من الجباة والموثقين لجمع الموارد وتوزيعها وفقا للنظم

القانونية المعمل بها ويتقاضى هؤلاء العمال أجورا على متاعبهم وأشغالهم، وكانت عملية الجمع والغربلة والضبط لعوائد أوقاف الحرمين الشريفين تتم تحت إشراف ومراقبة أعلى هيئة دينية هو المجلس العلمي بحضور اللجنة المشرفة على مؤسسة الحرمين وكذلك حضور كل من المفتيين المالكي والحنفي، والقاضيين المالكي والحنفي(غطاس، 2002: 141)، وشيخ البلد وأمين الأمناء وممثل عن الجيش، ويكون هذا كله برعاية أعلى سلطة سياسية مجسّدة في شخص الباشا أو الدّاي (Devoulx,1859/1860: 09).

وتساهم في أوقاف الحرمين الشريفين، فضلا عن مدينة الجزائر، المدن الهامة مثل البليدة، وهران، قسنطينة (سعيدوني، 2012: 138)، ويقتطع جزء من أموال هذه الأوقاف لصيانة العقارات الموقوفة (غطاس، 2002: ص141-146) وتسديد القائمين عليها؛ كالخطباء والأئمة وقارئي القرآن والملحقين بالمساجد المرتبطة بالحرمين الشريفين وكذلك أجور الوكلاء ومساعديهم، هذه النفقات تقلص العوائد المالية للحرمين إلى النصف وأحيانا إلى الثلث(سعيدوني ، 2012: 139-140) ليوجه بعدها الباقي من هذه المداخيل كصدقة سنوية إلى فقراء مكة المكرمة والمدينة المنورة، وقد أطلق على هذه الصدقة السنوية التي كانت ترسل مع موكب الحج اسم (الصرّة)، يوكل نقلها لشخصيات نافذة يتصدرها: أمين بيت المال وأمير الركب الذي كان يترأس موكب الحج، إلى جانب عدد من أعيان ووجهاء المدينة المتوجهين إلى البقاع المقدسة لأداء فريضة الحج وهؤلاء كلهم توكل إليهم مهمة توزيع هذه الأموال في الحرمين الشريفين على الفقراء، كما يمنح جزء من المال الموقوف إلى شيخ الحرم النبوي وأمير المدينة المنورة وقاضي المدينة المنورة وأئمة المذاهب الأربعة والمغاربة المقيمين في الحرمين (غطاس، 2002: 141-146). ولم يقتصر في توزيعها بالحجاز على الجالية الجزائرية فحسب وإنما تعداه ليشمل كل فقراء الحرمين الشريفين المقيمين من مختلف الأقطار، فنقلا عن بعض الوثائق التي عرضها أرزقي شويتام وجدنا أسماء لأشخاص من اليمن وتونس والمغرب ومصر ورد ذكرهم في مخصصات الصرف (شويتام ، 2006/2005 : 317).

ويلاحظ على عملية التوزيع أنها كانت منظمة ودقيقة إذ كشفت بعض الوثائق التي عرضها ألبيردوفو عن قوائم متناسقة بأسماء المستفيدين في الحرمين الشريفين، إذ كانت كل قائمة مقسمة إلى قسمين متساويين في الشكل والمضمون، يحتوي كل قسم منها على ثلاث خانات: خانة أولى صغيرة، مسجل فيها المبلغ المالي بالحروف، خانة ثانية أكثر اتساعا، مدون عليها أسماء المستفيدين أو الجهة المستفيدة، ثم تليها خانة ثالثة صغيرة مكتوب عليها المبلغ بالأرقام حتى يتجنب كل خطأ(Devoulx,1859/1860 : 13)، وهذا نموذج لقائمة نقلها ألبير دوفو من نصها الأصلي العربي وترجمها إلى الفرنسية وقمنا بإعادة ترجمتها إلى لغتها الأصلية، كما هو موضح في الجدول رقم (03).

جدول رقم رقم(03): قائمة بأسماء المستفيدين في الحرمين الشريفين وقيمة استفادتهم

سبع وثلاثون	إلى شيخ الحرم النبوي خلص	37	سبع وثلاثون	إلى آغا الحرم الشريف خلص	37
خمسون	إلى أمير المدينة المنورة المطهرة الشريفة خلص	50	ست عشر	إلى فرّاشي الحرم النبوي خلص	16
ست	إلى القاضي هاشم بالمدينة المنورة خلص	6	اثنان	أحمد بن عقول خلص	2
ثمانية	إلى الأئمة والمؤذنين خلص	08	ثلاثة	إلى سيد عمر السنهودي خلص	3
ست	إلى تاج الدين وشقيقه عبد الرحمان،الأطفال المستحقين بن صالح	6	خمسة	إلى الشيخ أبو الحسن الأستاذ وأطفاله خلص	5

	خلص				
واحد	إلى فاطمة بنت الهاشمية امرأة عبد القادر التلمساني خلص	1	أربعة	إلى خديجة الشريفة بنت عبد الكريم البرزنجي خلص	4

(Devoulx,1859/1860 : 13)

نلاحظ من خلال هذه القائمة المزدوجة، الموضحة في الجدول رقم03، ورود عبارة "خلص" في أسفل الخانة اليسرى من كل قائمة للتأكد وصول المال الموقوف إلى أصحابه في الحرمين الشريفين ومن باب التأكد وتجنب وقوع الخطأ أعيد كتابة المبلغ المالي بالأرقام في الخانة الثالثة، لأن هذه القوائم يعاد إرجاعها من مكة المكرمة والمدينة المنورة إلى مدينة الجزائر وهذا بعد انتهاء عملية التوزيع. مايؤكد صرامة هذه العملية.

كما نلاحظ من الجدول ذلك التنوع في الجهات المستفيدة من مخصصات الصرف ومقداره في الحجاز، كل حسب أولويته والدور الذي يقوم به، فجاء في المرتبة الأولى أمير المدينة المنورة بنصيب قوامه 50 دينار، وحل في المرتبة الثانية شيخ الحرم النبوي وآغا الحرم الشريف بمبلغ متساوي قدره 37 دينار لكل طرف، تلاه في المرتبة الثالثة فرّاشي الحرم النبوي بنصيب 16 دينار، و ظهر في المرتبة الرابعة الأئمة والمؤذنين بحصة نصابها 8 دينار ، وتساوى في المرتبة الخامسة أحد قضاة المدينة المنورة مع بعض الفقراء من الأطفال والمحتاجين بنصيب قدره 6 دينار لكل طرف، وكانت المرتبة السادسة لأحد الأساتذة من الشيوخ بمبلغ 5 دينار، ومنح في المرتبة السابعة جزء من هذه الأوقاف لبعض الفقراء الجزائريين المحتاجين المقيمين في المدينة المنورة، وهم مابين رجال و نساء وعائلات بمبلغ تراوحت قيمته بين 1 و 4 دينار كما هو موضح في الجدول أعلاه.

ولعل هذا النموذج الذي أورده ألبير دوفو لمخصصات الصرف من خلال هذه الوثيقة النفيسة يبرز لنا الفئات المستهدفة والمستفيدة من أوقاف سكان الجزائر المرسلة إلى الحرمين الشريفين، وهي كما

لاحظنا شملت فئات متنوعة تشغل وظائف سياسية؛ كأمير المدينة المنورة وآغا الحرم الشريف، ودينية كشيخ الحرم النبوي الشريف والأئمة والمؤذنين، وقضائية كقاضي المدينة المنورة، وتعليمية كالأساتذة، وحتى وظائف بسيطة؛ كفرّاشي الحرم النبوي، كما شمل هذا التوزيع حتى الفئات التي لا تملك وظائف وهم المحتاجون والفقراء واليتامى والأرامل من سكان الحرمين أو المقيمين الجزائريين. فعملية التوزيع كانت متنوعة وشاملة.

وبالرغم من أن بعض الباحثين انتقد طريقة التوزيع هذه؛ وصفها بأنها لم تكن عادلة، بسبب البون الشاسع في مخصصات الصرف بين أمير المدينة المنورة والفقراء (شويتام، 2006/2005: 317)، فإنه مع هذا يجب النظر في سبب هذا التفاوت؛ يمكن إرجاعه إلى أهمية الدور الذي يقدمه كل مستفيد للحرمين الشريفين، وهو مايفسر تخصيص نصيب أكبر لأمير المدينة المنورة وآغا الحرم وشيخ الحرم، ثم الفرّاشي فالأئمة والمؤذنين، وهذا بحكم المهام والمسؤوليات التي يضطلع بها هؤلاء والتي تكون عاملا رئيسا في أداء الأماكن المقدسة لشعائرها الدينية على أكمل وجه للحجاج والمعتمرين، هذا دون إهمال مخصصات الصرف الأخرى، رغم قلتها، فإنها كانت تصب في الهدف نفسه فالقاضي الذي خصص له مقدار منها كان له دور في نشر العدل والأمن، وإعانة الفقراء والمحرومين من خلال هذه المخصصات يساهم دون شك في إقامة مجتمع خال من الجريمة والآفات ما يؤدي إلى تحقيق الأمن السلم في المدينتين المقدستين.

بقيت الإشارة إلى أنه بالرغم من القيمة التوثيقية والعلمية للوثائق التي نشرها ودرسها ألبير دوفو، فإن المؤرخ ناصر الدين سعيدوني انتقد بصفة عامة طريقة ترجمته لها إلى اللغة الفرنسية؛ بحديثه عن التجاوزات في النقل والتصرف في الترجمة والتحيز في اختيار النصوص وعدم كتابة بعض الأسماء كتابة صحيحة والأخطاء المتكررة عند نقل المعلومات والتواريخ (سعيدوني، 2008 : 100)، وبالنسبة لهذه الوثيقة الممثلة في الجدول أعلاه فإننا لم نلاحظ عليها أي نوع من هذا التشويه، ماعدا إبقاء ألبير دوفو على بعض المصطلحات العربية دون ترجمتها إلى الفرنسية لشيوعها عند العرب وقلة

استعمالاتها في اللغة الفرنسية، كمصطلح (فرّاشي) المذكور في الجدول أعلاه.

خاتمة:

كشفت النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة، أن أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر العثمانية تميزت بصبغة تنظيمية عالية المستوى في مختلف مراحل عمليات الجمع والتحصيل والتوزيع، بما في ذلك عمليات عقود التسجيل، كما تميزت بالتنوع والشمولية من خلال مساهمة مختلف الفئات الاجتماعية في العملية الوقفية، من رجال ونساء وعلماء وأشراف، وقادة وموظفي السلك الديني ووكلاء ونظار وفقهاء. استمدت قيمتها من المكانة السامية التي كانت تحتلها الأماكن المقدسة في نفوس الجزائريين جعلهم يقفون ما يملكون من أراضي وعقارات للحرمين الشريفين للمساهمة في خدمة الحرمين وضيوف الرحمن واقتسام جزء من المسؤولية مع إخوانهم سكان الجزيرة العربية، ولعل هذا نوع رائع من أنواع التضامن والتآزر.

وقد لعبت هذه الأوقاف دورا في مساعدة الفقراء والمحتاجين والأرامل ورعاية شؤون الحرمين الشريفين وشؤون الحجاج والمعتمرين فضلا عن امتصاص التوتر الاجتماعي نظرا لما كانت تقدمه من خدمات مجانية للفئات المحتاجة في المجتمع. وهو ماساهم في تجسيد السلم الاجتماعي في مكة المكرمة والمدينة المنورة، بفضل هذه المخصصات للفئات المحرومة، انعكس ايجابا على ممارسة الشعائر الدينية في جو من الهدوء والطمأنينة، كما ساهم في إحداث التواصل الديني والاقتصادي والسياسي والثقافي، والتآزر والتكافل الاجتماعي بين سكان الجزائر العثمانية وسكان الجزيرة العربية في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة، وهو ما رفع درجة الإحساس بالرابطة الدينية والقومية وحرّك الشعور بالتضامن والوحدة. فتعمقت بذلك الروابط الاجتماعية والدينية والسياسية بين سكان الحجاز وسكان الجزائر.

كما كشفت هذه الدراسة أهمية البحث في المصادر الفرنسية المطبوعة التي أرخت لأوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر العثمانية، كون فرنسا، بسبب تاريخها الاستعماري في الجزائر واستيلائها على الأرشيف العثماني في هذه البلاد، أصبحت تملك أرشيفا يحتوى على وثائق نفيسة، أقامت عليها عشرات الدراسات ونشرتها في المجلة الإفريقية، أصبحت هذه الدراسات مصدرا هاما وحيويا من مصادر التوثيق والتأريخ لأوقاف الحرمين الشريفين. والتي من أبرزها دراسة (ألبير دوفو) التي اعتمدنا عليها بشكل أساسي في هذا البحث.

كما كشفت الدراسة أهمية وثائق الفترة العثمانية التي يمتلكها الأرشيف الوطني الجزائري(سجلات البايلك ووثائق المحاكم الشرعية)، مثلت مادة أصيلة وخصبة لمختلف الدراسات العلمية الجزائرية المنجزة حول أوقاف الحرمين الشريفين التي اعتمدنا عليها كذلك في هذا المقال، التي سوف تساهم، إلى جانب دراسة ألبير دوفو، في التأسيس لأبحاث أخرى تجيب على كثير من الاشكاليات المتعلقة بهذا الموضوع.

وهنا يجدر بنا الإشارة إلى الآفاق التي يمكن أن تفتحها النتائج المتوصل إليها، والتي يمكن أن تفتح مسارات جديدة ومكملة للبحث المنجز؛ كتوجيه الباحثين إلى دراسة هذه الوثائق واستثمار الدراسات المقدمة حولها خاصة أن هذه الوثائق والدراسات تناولت قضايا دينية واقتصادية واجتماعية مرتبطة بأوقاف الحرمين الشريفين، ومن ثم يمكن فهم كثير من المسائل والإشكاليات الدينية والاقتصادية والاجتماعية خلال الحقبة العثمانية في الجزائر، إلى جانب تأطير طلبة الدراسات العليا في هكذا نوع من المواضيع من خلال حلقات بحث تعالج أهم الاشكاليات والقضايا بمنهج علمي، فضلا عن عقد ملتقيات وندوات علمية وطنية ودولية حول هذه الظاهرة التي هيمنت على الحياة الدينية والاقتصادية والاجتماعية في الجزائر مايربو عن ثلاثة قرون، للخروج بأبحاث رصينة وتوظيفها في (مشروع) بعث العمل الوقفي، في شكله التنظيمي ومضمونه الأخلاقي الخيري، وهو مايساهم،دون شك، في معالجة كثير من المشاكل الاقتصادية

والاجتماعية للأمة، ويعيد الاعتبار لأحد أهم مرتكزات منظومة القيم الإسلامية التي شيد بها الإسلام صرح حضارته، وحقق مقاصد شريعته.

المراجع:

- ابن محمد الورثيلاني الحسين، (1908). **نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار**، الجزائر: مطبعة بيير فونتانا الشرقية.
- ابن ميمون الجزائراي محمد، (1981). **التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية**، تحقيق وتقديم محمد بن عبد الكريم، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
-بوشنافي محمد، (2015). «أوقاف الموظفين والجنود بإيالة الجزائر خلال العهد العثماني». **المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية والمتوسطية**، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس، مجلد: 1، عدد: 1 ص.ص 284-295.
- تكوار فضيلة، (2002). «رصيد الفترة العثمانية من الأوقاف بالأرشيف الوطني الجزائري». ورقة عمل مقدمة إلى **الندوة العلمية حول الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر**، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر، 30/29 ماي 2001، الجزائر: مجلة دراسات إنسانية.
- حماش خليفة، (2015). **الأسرة في مدينة الجزائر في العهد العثماني**، المجلد: 03، الجزائر: منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.
- خوجة حمدان بن عثمان، (1975). **المرآة** ، تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- ريمون أندريه، (1991). **المدن العربية الكبرى في العهد العثماني**، ترجمة لطيف فرج، القاهرة – باريس: دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع.
- سعد الله أبو القاسم، (2012). **تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1830**، ج1، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- سعيدوني ناصر الدين، (2012). **النظام المالي للجزائر أواخر العهد العثماني 1792-1830**، الجزائر: دار البصائر للنشر والتوزيع.
- سعيدوني ناصر الدين، (2008). **ورقات جزائرية دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني**، ط2، الجزائر: دار البصائر.
- سعيدوني، ناصر الدين،(2002). «الأوقاف بفحص مدينة الجزائر، دلالات اجتماعية ومؤشرات اقتصادية». ورقة عمل مقدمة إلى **الندوة العلمية حول الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر**، كلية العلوم

الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر، 30/29 ماي 2001، الجزائر: مجلة دراسات إنسانية.

- شويتام أرزقي، (2006/2005). **المجتمع الجزائري وفعالياته في العهد العثماني 1519-1830**. رسالة لنيل شهادة الدكتواه في(التاريخ الحديث والمعاصر)، جامعة الجزائر2، الجزائر.

- عقيل نمير، (2002). «حول أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر: أوقاف مؤسسة سبل الخيرات من خلال المساجد الحنفية». ورقة عمل مقدمة إلى **الندوة العلمية حول الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر**، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر، 30/29 ماي 2001، الجزائر: مجلة دراسات إنسانية.

- عليوان اسعيد، (2007). «أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية». **مجلة الإحياء**، كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة1، المجلد: 09، العدد: 01، ص.ص 296-312.

- غطاس عائشة، (2002). «حول الوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين بمدينة الجزائر». ورقة عمل مقدمة إلى **الندوة العلمية حول الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر**، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة الجزائر، 30/29 ماي 2001، الجزائر: مجلة دراسات إنسانية.

- محمدي محمد، (2019). «العائدات الوقفية وإسهاماتها في المجالات العلمية والثقافية بالجزائر إبان العهد العثماني 1516-1830». **مجلة الحكمة للدراسات التاريخية**، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، المجلد: 07، العدد: 01، ص.ص 07-16.

- المدني أحمد توفيق، (1974). **مذكرات الحاج أخمد الشريف الزهار نقيب أشراف الجزائر 1168-1246ه/1754-1830م**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

- المغيلي محمد البشير، (2002). «التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري». **مجلة المصادر**، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر، العدد: 06، ص.ص 155-185.

-هلا يلي حنيفي، (2008). **أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني**، ط1. الجزائر: دار الهدي للطباعة والنشر والتوزيع.

- Archives de Service d'Historique de l'Armé de Terre paris, **les Habous**, Boite N°1 H1112/D2.

- Chergui Samia.(2009). "Le Waqf et l'Urbanisation d'Alger a l'Epoque Ottomane" **Insaniyat**.Centre de Recherche en Anthropologie Sociale et Culturelle. N°44-45 Avril- Septembre 2009. p.p 21-32.

- Emerit Marcel,(1954). "l'Etat Intellectuel et Moral de l'Algérie en 1830". **Revue d'Histoire Moderne et Contemporaine** Societe d'Histoire Moderne et Contemporaine . T01. N°3. Jul-Sep 1954. p.p.199-212.

- Devoulx Albert.. (1859/1860) . "Notes Historiques Sur les Mosquées et Autres édifices Religieux d'Alger". **Revue Africain.** gallica.bnf.fr. T04.

-Terras Jean. (1899). **Essai Sur les Biens Habus en Algerie et en Tunisie de legislation Coloniale**. thése doctorat (droit). université de lyon. France

للإحالة على هذا المقال:

ـ فتح الدين بن أزواو، (2022)، «الخصائص التنظيمية لأوقاف مكة والمدينة في الجزائر العثمانية من خلال بعض الدراسات الوثائقية ». **المواقف**، المجلد: 18، العدد: 01، أوت 2022، ص. ص 685- 708.